شرح المقنع للحارثي

إطلالة وتعريف

عبدالله بن ناصر المشعل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

www.alukah.net
شبكة الألوكة

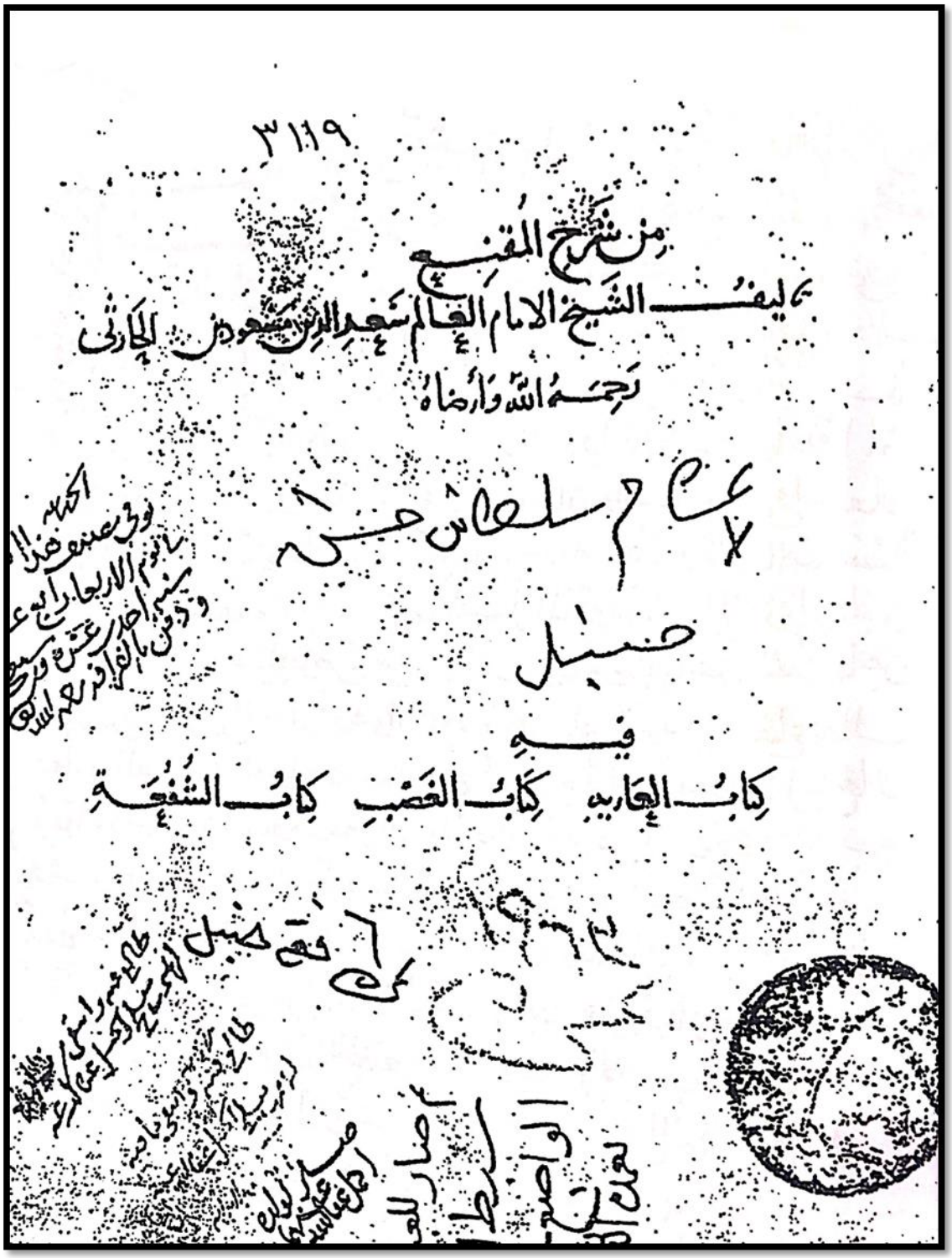
٣١١٩

من شرح المقنع

تأليف الشيخ الامام العالم سعد الدين مسعود بن الحارثي

رحمه الله وأرضاه

علم سلطان حسن

حنبل

في

كتاب العاريه كتاب الغصب كتاب الشفعة

شبكة الألوكة - قسم الكتب

شرح المقنع

للحارثي

إطلالة وتعريف

كتبها

عبدالله بن ناصر المشعل

غفر الله له ولوالديه ومشايخه وللمسلمين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين؛ أما بعد:

فإن كتاب المقنع للإمام الموفق أبي محمد عبدالله بن أحمد ابن قدامة المقدسي "من أعظم الكتب نفعاً، وأكثرها جمعاً، وأوضحها إشارة، وأسلسها عبارة، وأوسطها حجماً، وأغزرها علماً، وأحسنها تفصيلاً وتفريعاً، وأجمعها تقسيماً وتنويعاً، وأكملها ترتيباً، وألطفها تبويباً؛ قد حوى غالب أمهات مسائل المذهب، فمن حصلها فقد ظفر بالكنز والمطلب"(١).

وهو: "من أجل الكتب في علمي الحلال والحرام تصنيفاً، وأجملها ترصيفاً، وأغزرها علماً، وأعظمها تحريراً، وأحسنها ترتيباً وتقريراً"(٢).

ومن دلائل بركة الكتاب ونفعه، ما تمَّ حوله من أعمال المؤلفين والفقهاء، كالشروح والحواشي والتعليقات والمنظومات والاختصارات له، حتى عدّها بعض أهل العلم فبلغت أربعة وأربعين مؤلفاً(٣).ومن أبرز شروحه وأميزها: شرح القاضي سعد الدين أبو محمد مسعود بن أحمد الحارثي البغدادي ثم المصري(٤).

وسينتظم الحديث عنه في عقدين:

الأول: التعريف بالمؤلف.

الثاني: أهمية كتابة وأمثلة من اختياراته.

---

(١)ينظر: الإنصاف للمرداوي (١/٥).

(٢)ينظر: المبدع للبرهان ابن مفلح (١/٧).

(٣) ينظر: المنهج الفقهي العام لابن دهيش، ص:٦٥١-٦٥٢.

(٤)ستأتي ترجمته في العقد الأول.

العقد الأول

التعريف به[1]

مولده:

ولد الإمام القاضي سعد الدين أبو محمد مسعود بن أحمد الحارثي البغدادي ثم المصري في القرن السابع سنة ٦٥٢هـ في الحارثية قرية قريبة من مقبرة معروف الكرخي بغربي بغداد[2].

نشأته ومعتقده:

نشأ نشأة صالحة، في بيئة علم، وكان على منهج سليم، واعتقاد صحيح على معتقد أهل السنة والجماعة قال ابن رجب: " وكان سُنياً أثرياً، متمسكا بالحديث"[3].

وتنقل بين البلدان طلباً للعلم، ودرّس في المدارس والجوامع.

قال الذهبي: "درّس بالناصرية، وبالصالحية، وبجامع ابن طولون... وحدث بدمشق ومصر"[4].

قال ابن حجر:" وكان قد ولي مشيخة الحديث النورية بدمشق، ثم تركها ورجع إلى مصر، وكان أبوه تاجراً فنشأ هو في رئاسةٍ وبزةٍ فاخرةٍ وحرمةٍ وافرة"[5].

أعماله:

ولي الإمام سعد الدين الحارثي القضاء سنتين ونصفاً تقريباً، وكان في ولايته للقضاء ذكياً متنبهاً، حازماً، لا تأخذه في الله لومة لائم؛ ومن دلائل ذلك: أنه عندما رفع إليه أمر: سليمان بن عبدالقوي الصرصري الطوفي -أحد تلاميذه- متهماً بالتشيع والوقوع في الخليفة أبي بكر وابنته عائشة رضي الله عنهما، وفي غيرهما من الصحابة، وقامت عليه البينة، أمر بعض نوابه بضربه وتعزيره وإشهاره وطِيفَ به ونودي عليه بذلك، وصُرف

---

(١) ينظر في ترجمته: معجم الشيوخ للذهبي: (٣٣٩/٢)، الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب(٣٦٢/٤)، الدرر الكامنة لابن حجر(١٠٨/٦)، الدر المنضد للعليمي(٤٦٢/٢).

(٢) الحارثي: نسبة إلى الحارثية؛ قرية من قرى بغداد غربيها، كان أبوه منها. وهي اليوم من أرقى أحياء بغداد، إذ تعد مركزاً تجارياً هاماً-.

(٣) ينظر: الذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب (٢٨٩/٤). وقد روي عنه القول بالجهة، كما ذكر ذلك ابن حجر في قصته مع ابن دقيق العيد. ينظر: الدرر الكامنة: (١١٠/٦). وقد فصّل فيها وردّ على ذلك محقق شرح المقنع. فليراجع. ينظر: (٨٨/١).

(٤)ينظر: ذيل تاريخ الإسلام للذهبي (١٣٠/٥٣).

(٥) ينظر: الدرر الكامنة لابن حجر (١٠٩/٦).

عن جميع ما كان بيده من المدارس، وحُبس أياماً، ثم أطلق[1].

صفاته:

قال الذهبي:" وكان رئيساً فصيحاً عذب الإيراد، قوي المعرفة بالمتون والرجال والفقه، ديناً صيناً، وافر الحرمة، فاخر البزة"[2].

وفاته:

توفي في سحر يوم الأربعاء رابع عشر من ذي الحجة سنة ٧١١هـ، بالقاهرة.

(١) ينظر: ذيل طبقات الحنابلة لابن رجب (٣٦٣/٤)، الدرر الكامنة لابن حجر (١٠٩/٦).

(٢) ينظر:ذيل طبقات الإسلام للذهبي (١٣٠/٥٣).

العقد الثاني

التعريف بالكتاب وأمثلة من اختياراته

يعتبر شرحه على المقنع أعظم مؤلفاته وأجلها قدراً، إلا أنه لم يكتمل، فلم يوجد منه سوى قطعة واحدة مخطوطة محفوظة في دار الكتب المصرية- حتى الآن-، كتبت بعد وفاة المؤلف بست وثلاثين سنة[1]، وهي: من باب العارية إلى الوصايا، قيل: إنه لم يكمل الشرح لأنه كان مشتغلاً بالقضاء.

طبعاته:

حقق الكتاب في خمس رسائل علمية (ماجستير) مميزة بكلية التربية بمكة، وطبع عام١٤٣٤هـ عن دار غراس.

وبعد قراءة الكتاب والنظر فيه، حاولتُ جمع ما يسَّر الله الوقوف عليه مما امتاز واختص به في شرحه، وليس القصد الاستقصاء، وإنما الإشارة والتنبيه، وهي كالآتي:

أولاً: معرفته بأصول المذهب والتصحيح والاختيار بين الأقوال والروايات فيه، ومحاولة الاجتهاد في بعض المسائل وترجيح ما يراه خارج المذهب، ومن أمثلة ذلك:

١- ما ذكره في مسألة -حكم إعادة وضع الخشب على جدار الجار- قال: " وقال القاضي والمصنف في باب الصلح: له إعادته إلى الحائط، **وهو الصحيح اللائق بالمذهب**؛ لأن السبب مستمر، فكان الاستحقاق مستمراً"[2].

فتصحيحه في هذه المسألة يدل على درايته -رحمه الله- بأصول المذهب وقواعده، وأنها متفقة مع أصوله

---

(١) ومما يدل على مكانة الشرح وإعظام الأصحاب له، ما نقله جماعة من الحنابلة عنه، منهم: شمس الدين ابن مفلح، وابن رجب، وابن اللحام، وبرهان الدين ابن مفلح، والمرداوي، والحجاوي، وابن النجار، والبهوتي، وسليمان بن عبدالله بن محمد عبدالوهاب، والرحيباني. ينظر: الفروع: (٣٥٦/٤)، القواعد لابن رجب: (٥٥/١)، القواعد لابن اللحام: (٢٣/١)، المبدع: (١٣٩/٥)، الإنصاف: (٩٤/٦)، الإقناع: (٥٦٣/٢)، معوني أولي النهى: (٥٦٣/٢)، شرح منتهى الإرادات: (٣٩٨/٢)، حاشية المقنع: (٢٢٧/٢-٢٢٨)، مطالب أولي النهى: (٧٣٩/٣).

(٢)ينظر: شرحه على المقنع (٢٠٢/١).

متسقة مع قواعده.

ومما يدل على أهمية تصحيحاته إشارة المرداوي -رحمه الله-في الإنصاف لها، ومن ذلك قوله:

(ولا يجوز إعارة العبد المسلم لكافر، يعني للخدمة، قال الحارثي: هذا الصحيح من المذهب)[1].

٢-ومن أمثلة ترجيحاته خارج المذهب قوله: في مسألة -حكم استعارة أبويه للخدمة-: "فقال أصحابنا يكره ولا يحرم، ...وفي كلام ابن عقيل ما يقتضي المنع؛ فإنه قال: الاستخدام ابتذال، وقال: وذلك لا يجوز، فيلتحق بما قبله، وهو مذهب مالك وقول أبي المعالي الجويني، وأولى بالصواب -إن شاء الله-"[2]. وممن نقل عنه ابن القيم الجوزية[3].

ثانيًا: اهتمامه بتحرير الحدود والتعريفات، والاستدراك على صاحب المقنع، واختيار ما كان أقرب وألصق بالمذهب.

ومن ذلك قوله: (وتعريف المصنف للعارية بما قال توسع لا يحسن استعماله في هذا المقام، إذ الهبة مصدر، والمصادر ليست أعياناً، والعارية نفس العين، وليست بمعنى الفعل، والأولى إيراد التعريف على لفظ الإعارة، فيقال: الإعارة كذا وكذا) [4].

ثالثًا: ذكر الروايات الواردة عن الإمام أحمد في المذهب، ومحاولة استقصائها ومن ذلك:

قوله: (ضمان العين يتعلق بمطلق التلف، وجد التعدي أو لم يوجد، ونص أحمد رحمه الله فيه متكثر جداً من رواية جماعات، وقد وقفت من ذلك على رواية اثنين وعشرين رجلاً) [5].

رابعًا: نقل روايات عن جماعة من تلاميذ الإمام أحمد لم تصل إلينا مسائلهم، وهم كالآتي:

١-أحمد بن أبي عبدة الهمداني وهو من أصحاب الإمام أحمد - وقد توفي قبل الإمام أحمد-، وكان مقدراً جليلاً عند الإمام، حتى قال عنه: ما عبر هذا الجسر أنصح لأمة محمدٍ صلى الله عليه

---

(١)شرحه على المقنع: (١/١٧٤).

(٢) الإنصاف: (٦٨/١٥).

(٣) ينظر: الطرق الحكمية: (١/١٧٨).

(٤) شرحه على المقنع:(١/١٣١).

(٥) شرحه على المقنع (١/٢٤٢).

وسلم، من أحمد بن أبي عبدة. قال الخلال: يعني جسر النهروان[١]. ونقل عنه روايات في مسائل بباب الشفعة[٢].

٢- محمد بن ماهان النيسابوري السِّمسار، قال عنه ابن أبي يعلى: "جليل القدر له مسائل حسان"[٣].

قلت: جمعت مسائله في بحث تكميلي في المعهد العالي للقضاء بعنوان: "مسائل الإمام أحمد برواية محمد ابن ماهان النيسابوري" للباحث: فهد الغربي قال -وفقه الله-:

"ولا وجدت أحداً من أئمة الحنابلة استنكر مسألة منها، فهو من ثقات نقلة مسائل أحمد عنه. ومما يرشد إلى ذلك ضبطه الزمان الذي سأل فيه، في جملة من مسائله، فإنه قال مرةً: سألت أحمد سنة تسع وعشرين ومائتين عن المرأة إذا كانت ظالمة لزوجها أيؤخذ منها الولد؟

ومن شواهد احتفائه بمسائل شيخه ملاحظته لما رجع عنه الإمام أحمد، واعتماده ما استقر عليه قوله، فإنه قال: سألت أحمد عن رجل طلق امرأته وهي بكر قبل أن يدخل بها، فعفا أبوها لزوجها عن نصف الصداق؟ قال: لا يجوز عفو الأب.

وكان ابن منصور روى عن أحمد قال: إذا طلق امرأته وهي بكر قبل أن يدخل بها فعفا أبوها أو زوجها ما أرى عفو الأب إلا جائزاً.

قال أبو حفص العكبري: ما أرى ما نقله ابن منصور إلا قولاً لأبي عبدالله قديماً"[٤].

والباحث -جزاه الله خيراً- جمع تسع عشرة مسألة عن ابن ماهان، والإمام الحارثي نقل في شرحه مسائل أخرى، لم يقف عليها صاحب الرسالة. يمكن جمعها وإبرازها، من أمثلة ذلك:

ما نقله في باب العارية[٥]، وباب الغصب أكثر من مسألة[٦].

٣-محمد بن الحكم النسائي، أبو أحمد، قال ابن أبي يعلى: "ولا أعلم أحدا أشد فهما من محمد بن الحكم فيما سئل بمناظرة، واحتجاج ومعرفة وحفظ، وكان أبو عبد الله يبوح بالشيء إليه من

---

(١) ينظر: طبقات الحنابلة:(١/٨٤).

(٢) ينظر: شرحه على المقنع: (٤/٢٣٤).

(٣) طبقات الحنابلة: (١/٣٢١).

(٤) ينظر: مسائل الإمام أحمد برواية محمد ابن ماهان النيسابوري للباحث: فهد الغربي (ص٢٣).

(٥) ينظر: شرحه على المقنع: (١/٢٤٥).

(٦) ينظر: شرحه على المقنع: (٢/١٢٧)، (٢/١٥٤).

الفتيا لا يبوح به لكل أحد وكان خاصاً بأبي عبد الله وكان له فهم سديد"[1].نقل عنه الحارثي جملة من المسائل.

قلت: وكذلك مسائل ابن الحكم سجلت في بحث تكميلي في المعهد العالي للقضاء، ولكن ما ذكره الحارثي في شرحه، فات صاحب الرسالة الذي اعتنى بجمع مسائله في باب المعاملات المالية، -لأن الرسائل انتهى منها صاحبها في عام ١٤٢٨هـ، والكتاب طبع في ١٤٣٤هـ، ينظر على سبيل المثال ما وقع في باب الشفعة[2].

٤- نقل عن حرب الكرماني جملة من المسائل التي لم تصل إلينا بعد[3].

وهذا النقول من الإمام الحارثي رحمه الله والتتبع لنصوص الإمام أحمد الواردة عن أصحابه، دليل على علو كعبه وطول معرفته بمذهب أحمد، والروايات الواردة عنه؛ فوجد لديه منها ما عزَّ وجوده عند غيره- رحمه الله-.

خامسًا: عنايته بذكر المذاهب الأخرى – لاسيما مذهب المالكية، والشافعية[4]-، كما أنه يعتني بإيراد أقوال السلف، فهو يذكر ما قاله الأصحاب، ثم يذكر من وافق المذهب ومن خالفه من المذاهب الأخرى، ثم يرجح ما يراه موافقاً للدليل ومن أمثلة ذلك:

قال في مسألة في باب الغصب: (والصحيح المقدر كما عليه جمهور أهل العلم، وهو قول للشافعي، وقول طائفة من السلف، منهم: سعيد بن المسيب، وشريح، والشعبي، والنخعي، وابن سيرين، وعمر بن عبدالعزيز، والثوري، والحسن بن صالح بن حي، ويحكى عن أبي حنيفة؛ لأنه قول علي، ويروى عن عمر رضي الله عنه) [5].

---

(١) طبقات الحنابلة: (٢٩٥/١).

(٢) ينظر: شرحه على المقنع: (٧٤/٥).

(٣) ينظر: شرحه على المقنع: (٢٣٣/٤)، (١٢٢/٥).

(٤) ينظر: شرحه على المقنع: (٣٣/٣)، (٥٩/٤-٦٠)، (١٢٥/٥)، (١٣٢/٥).

(٥) ينظر: شرحه على المقنع: (٢٤٧/٢).

سادسًا: اهتمامه بالصنعة الحديثية، وتجويده فيها، ومن أمثلة ذلك:

١- قوله: (وروينا في كتاب ابن ماجه عن شريك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمة بنت قيس أنها سمعت النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول: "ليس في المال حق سوى الزكاة). قال الحارثي معقباً: (وأما حديث فاطمة فوقع فيه وهم في كتاب ابن ماجه، والصواب: إن في المال حقاً سوى الزكاة" كذلك أخرجه الترمذي في جامعه) [١].

٢- قوله: (والأصل فيه: حديث هشام بن عروة عن أبيه، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: من أحيا أرضاً ميتة فهي له، وليس لعرق ظالم حق. أخرجه مالك في الموطأ عن هشام، ورواه الأئمة كذلك مرسلاً عن هشام، وانفرد عبدالوهاب الثقفي فرواه عن أيوب السختياني عن هشام، وقال فيه: عن سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الواسطة.

وهو مخرّج في كتاب أبي داود والنسائي والترمذي، وقال: هو حسن غريب. وعن أبي محمد بن علي بن أحمد : هو صحيح.

ورواه الثوري وجرير بن عبد الحميد عن هشام بن عروة قال: حدثني من لا أتهم أن النبي صلى الله عليه وسلم فذكره. ورواه محمد بن يسار عن يحيى ...وروي أيضاً: من جهة سويد بن عبدالعزيز... -إلى أن قال رحمه الله-:

وبالجملة فطريقة الفقهاء عند تعارض الإسناد والإرسال تقديم الإسناد كيف كان؛ إذا كان المسند ثقةً، والثقفي متفق عليه، وأيوب لا يُسأل عن مثله، فالحديث صحيح بهذا الاعتبار، ومخالفة ابن إسحاق في تعيين الواسطة لا تقدح؛ لأن الثقفي أوثق، وبتقدير التساوي: فإنما يؤثر في ثبوت المعيَّن، لا في أصل كونه مسنداً، وقد روي من حديث جابر بن عبدالله، وسمرة بن جندب، وعمرو بن عوف المزني، وغيرهم عن النبي صلى الله عليه وسلم. من ذلك:

ما رُوِّينا عن إسحاق بن يحيى..." [٢] إلى آخر ما ذكر من أسانيد لهذا الحديث.

---

(١) ينظر: شرحه على المقنع: (١/١٥٥).

(٢) ينظر: شرحه على المقنع: (٢/١٥٤).

وهذا كاشف عن عنايته بعلم الحديث والإسناد، والنظر في العلل والرجال، وسائر علوم الصناعة الحديثية.
ولا غرابة فلقد وصف بالحفظ والتحديث، كما قال ابن رجب في ترجمته: (الفقيه المحدث الحافظ..)، وقال عنه: (شرح بعض سنن أبي داود، وخرَّج لنفسه آمالي، وتكلم فيها على الحديث ورجاله، وعلى التراجم، فأحسن وشفى، وشرح قطعة من كتاب المقنع في الفقه من العارية إلى آخر الوصايا، وكلامه في الحديث أجود من كلامه في الفقه؛ فإنه أجود فنونه، وكان يكتب خطاً حسناً حلواً متقناً)[1]. وهذا يدل على اختصاصه بالحديث والفقه معا.

وأخيرًا: هذه إشارات وإشادات أردت التنبيه عليها، لإعظام هذا الكتاب العظيم وإبراز شأنه، فحقيق أن يعتني به كل طالب علم.
ورحم الله الإمام مسعوداً الحارثي، وغفر له ولوالدينا ولمشايخنا وللمسلمين أجمعين.

وكتبه:

عبدالله بن ناصر المشعل. ٦/٨/١٤٤١هـ.

(١) ذيل طبقات الحنابلة:(٤/٣٨٨).

هذا الكتاب منشور في